



الدورة التاسعة والسبعون

البند 71 (ج) من جدول الأعمال

تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها: حالات حقوق الإنسان

والتقارير المقدمة من المقررين والممثلين الخاصين

## قرار اتخذته الجمعية العامة في 25 آذار/مارس 2025

[دون الإحالة إلى لجنة رئيسية (A/79/L.67)]

278/79 - نطاق المؤتمر الرفيع المستوى المعني بحالة مسلمي الروهينغيا وغيرهم من الأقليات  
في ميانمار وطرائقه وشكله وتنظيمه

إن الجمعية العامة،

إن تسترشد بمقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان<sup>(1)</sup> والقانون  
الدولي الإنساني وسائر صكوك القانون الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان ذات الصلة،

وإن تشير إلى قراراتها السابقة بشأن الحالة في ميانمار، وآخرها القرار 182/79 المؤرخ 17 كانون  
الأول/ديسمبر 2024، وإن تشير أيضا إلى جميع قرارات مجلس الأمن ذات الصلة، والبيانات الرئاسية  
والبيانات الصحفية، والقرارات والمقررات التي اتخذها مجلس حقوق الإنسان،

وإن تكرر الإعراب عن بالغ قلقها إزاء استمرار العنف وانتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان  
ضد مسلمي الروهينغيا وغيرهم من الأقليات وتشريدهم القسري، وإن تشدد في هذا الصدد على ضرورة معالجة  
الأسباب الجذرية للأزمة في ولاية راخين،

وإن تعرب عن قلقها الشديد إزاء الزيادة الحادة في الانتهاكات والتجاوزات الخطيرة لحقوق الإنسان  
منذ إعلان جيش ميانمار حالة الطوارئ وتمديده لها عدة مرات لاحقا، ما يطرح مزيدا من التحديات الخطيرة

(1) القرار 217 ألف (د-3).



أمام العودة الطوعية والأمنة والكرامة والمستدامة لجميع الأشخاص النازحين قسرا، ومن بينهم مسلمو الروهينغيا،

**وإذ يشير جزعها** تصاعد حدة النزاع في ولاية راخين والتقارير الأخيرة التي تفيد بتزايد الكراهية وخطاب الكراهية والعنف ضد الروهينغيا وحرق قراهم، وتدمير منازل الروهينغيا وسبل عيشهم، مما أدى إلى ما أبلغ عنه من قتل وجرح وتشريد داخلي قسري لمسلمي الروهينغيا وغيرهم من الأقليات، الأمر الذي يتسبب في تفاقم حالة حقوق الإنسان والوضع الإنساني الهشين أصلا في ولاية راخين، ويطرح تحديات خطيرة أمام تهيئة بيئة مواتية لعودة مسلمي الروهينغيا بشكل طوعي وآمن وكرام ومستدام إلى ديارهم، وإذ تعرب عن قلقها البالغ من أن حالة عدم اليقين التي طال أمدها بشأن العودة إلى الوطن قد دفعت إلى اليأس مسلمي الروهينغيا الذين لجأوا مؤقتا إلى بنغلاديش، وقد تكون لها آثار غير مباشرة على السلام والاستقرار في المنطقة،

**وإذ تعرب عن بالغ القلق** من الزيادة الكبيرة في الاحتياجات الإنسانية، ونقص المعونة الغذائية المقدمة للروهينغيا المحتمين مؤقتا في بنغلاديش، سواء في كوكس بزار أو في بهاشان شار، وإذ تكرر في هذا الصدد تأكيد بالغ قلقها من أنه على الرغم من السخاء غير المسبوق للبلدان المضيفة والجهات المانحة، إن الفجوة بين الاحتياجات الإنسانية في الميدان وتوافر التمويل لا تزال آخذة في الاتساع، وإذ تشير في هذا السياق إلى الحاجة إلى تقاسم أكثر إنصافا للأعباء والمسؤوليات، وإذ تشجع في هذا الصدد الدول الأعضاء والجهات الفاعلة الأخرى على الاستفادة من عملية متابعة المنتدى العالمي الثاني للاجئين، المعقود عام 2023، لإظهار الالتزام بتخفيف الضغط على البلدان المضيفة والعمل من أجل حلول مستدامة،

**وإذ تعرب عن تأييدها القاطع** لشعب ميانمار، بما يشمل مسلمي الروهينغيا وغيرهم من الأقليات، وإرادته الديمقراطية ومصالحة وتطلعاته للسلام، وكذلك للحاجة إلى إعادة بناء وتدعيم المؤسسات والعمليات الديمقراطية والاحترام الكامل لحقوق الإنسان والحريات الأساسية وسيادة القانون،

**وإذ تشدد** على أهمية زيادة الجهود الرامية إلى تنفيذ توصيات اللجنة الاستشارية المعنية بولاية راخين لمعالجة الأسباب الجذرية للأزمة، بما في ذلك ما يتعلق منها بحصول أفراد طائفة الروهينغيا على المواطنة، وحرية التنقل، وإنهاء الفصل المنهجي والتمييز بجميع أشكاله، وحصول الجميع على فرص متساوية في الاستفادة من الخدمات الصحية والتعليم، وتسجيل المواليد، وذلك بالتشاور الكامل مع جميع أفراد الجماعات الإثنية والأقليات والأشخاص الذين يعيشون أوضاعا هشة، بما في ذلك بشأن مسائل المواطنة لأفراد طائفة الروهينغيا،

**وإذ تحيط علما مع التقدير** بتعيين المبعوثة الخاصة الجديدة للأمين العام المعنية بميانمار، وإذ تعيد التأكيد على أهمية ولايتها وتشجعها على مواصلة العمل والتواصل والتحاور الشامل مع جميع الجهات المعنية صاحبة المصلحة، بما فيها المجتمع المدني والفئات السكانية المتضررة، ولا سيما النساء والشباب، بما يشمل مسلمي الروهينغيا وغيرهم من الأقليات، وإذ تحث جيش ميانمار وتشجع جميع الدول الأعضاء على التعاون الكامل مع المبعوثة الخاصة،

**وإذ تقر** بالدور الهام لرابطة أمم جنوب شرق آسيا في تيسير إيجاد حل سلمي للأزمة في ميانمار لمصلحة شعب ميانمار ودعم الجهود التي يمكن أن تسهم في تهيئة بيئة في ميانمار تقضي إلى العودة الطوعية والأمنة والكرامة والمستدامة للنازحين قسرا، بمن فيهم مسلمو الروهينغيا، إلى ميانمار، وإذ تكرر

تأكيد الحاجة إلى العمل بتنسيق وثيق وبالتشاور الكامل مع مسلمي الروهينغيا، وكذلك مع جميع وكالات الأمم المتحدة المعنية والشركاء الدوليين، وإلى معالجة الأسباب الجذرية للأزمة والنزوح حتى تتمكن المجتمعات المتضررة من إعادة بناء حياتها بعد عودتها إلى ميانمار،

**وإن تنوّه** بالجهود التي تبذلها منظمة التعاون الإسلامي، جنبا إلى جنب مع الجهود الدولية ذات الصلة، بهدف إحلال السلام وتحقيق الاستقرار في ولاية راخين وسائر ولايات ومناطق ميانمار، بطرق منها عمل المبعوث الخاص السابق للأمين العام لمنظمة التعاون الإسلامي المعني بميانمار،

**وإن تشدّد** على ضرورة وضع حد فورا لجميع أشكال العنف وتخفيف حدة التوترات واستمرار وقف إطلاق النار في جميع أنحاء ميانمار، الأمر الذي يشكل الحوار بين جميع الأطراف أفضل سبيل لتحقيقه،

**وإن تشدّد** على ضرورة استئناف جهود بناء السلام وعلى أهميتها لبناء دولة وأمة حاضنة للجميع،

**وإن تعيد تأكيد** قرارها 182/79، الذي قررت فيه عقد مؤتمر رفيع المستوى في أقرب وقت ممكن في عام 2025 بشأن حالة مسلمي الروهينغيا وغيرهم من الأقليات في ميانمار، في حدود الموارد المتاحة، تُدعى إليه الجهات المعنية صاحبة المصلحة، بما في ذلك الدول الأعضاء والمنظمات الدولية والإقليمية والوكالات المتخصصة والمجتمع المدني، لاستعراض الأزمة بوجه عام، وتبادل وجهات النظر بشأن الحالة على أرض الواقع بهدف اقتراح خطة شاملة وابتكارية وملموسة ومحددة زمنيا لإيجاد حل مستدام للأزمة، بما يشمل العودة الطوعية الآمنة والكرامة لمسلمي الروهينغيا إلى ميانمار،

1 - **تقرر** عقد مؤتمر رفيع المستوى بشأن حالة مسلمي الروهينغيا وغيرهم من الأقليات في ميانمار، على النحو الذي صدر به تكليف في القرار 182/79، في شكل اجتماع عام رفيع المستوى للجمعية العامة لمدة يوم واحد، يعقده رئيس الجمعية العامة في نيويورك، في 30 أيلول/سبتمبر 2025، من الساعة 10:00 إلى الساعة 13:00 ومن الساعة 15:00 إلى الساعة 18:00؛

2 - **تقرر أيضا** أن تتمثل الأهداف المرجوة من المؤتمر الرفيع المستوى في حشد الدعم السياسي، والحفاظ على الاهتمام الدولي بالأزمة، واستعراض الأزمة بوجه عام ومعالجة أسبابها الجذرية، بما في ذلك قضايا حقوق الإنسان، وتبادل وجهات النظر بشأن الحالة على أرض الواقع، بما في ذلك التحديات التي يواجهها الروهينغيا وغيرهم من الأقليات في ميانمار، فضلا عن القضايا الإنسانية داخل ميانمار والمنطقة، من أجل اقتراح خطة شاملة وابتكارية وملموسة لإيجاد حل مستدام للأزمة، بما في ذلك الجهود الرامية إلى تهيئة بيئة مواتية لعودة طوعية وآمنة ومستدامة وكرامة لمسلمي الروهينغيا وغيرهم من أفراد الأقليات إلى ميانمار في الوقت المناسب؛

3 - **تقرر كذلك** أن تكون الترتيبات التنظيمية للمؤتمر الرفيع المستوى على النحو التالي:

(أ) سيتألف المؤتمر من جزء افتتاحي وجلسة عامة وجزء ختامي؛

(ب) سيتضمن الجزء الافتتاحي بيانات يذلي بها رئيس الجمعية العامة، والأمين العام، والمبعوث الخاصة للأمين العام المعنية بميانمار، ومفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين، ومفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان، وممثلو أصحاب المصلحة المعنيين، بما في ذلك من المنظمات الإقليمية والمجتمع المدني، الذين سيختارهم رئيس الجمعية العامة بالتشاور مع الدول الأعضاء؛

(ج) سيتضمن الجزء العام بيانات تدلي بها الدول الأعضاء، والمراقبون في الجمعية العامة، وممثلو المجتمع المدني وغيرهم من أصحاب المصلحة المعنيين، وفقا للقرار 182/79، بما يكفل المشاركة الفعالة للنساء والشباب، وكذلك الروهينغيا وغيرهم من الأقليات في ميانمار؛ وتوضع قائمة بالمتكلمين وفقا للممارسات المتبعة في الجمعية العامة، وتكون المدة الزمنية المحددة لإلقاء هذه البيانات ثلاث دقائق لفرادى الوفود وخمس دقائق للبيانات المدلى بها باسم مجموعة من الدول؛

(د) سيتضمن الجزء الختامي ملاحظات ختامية يدلي بها رئيس الجمعية العامة؛

4 - **تهييب** بالدول الأعضاء وكيانات منظومة الأمم المتحدة ومنظمات المجتمع المدني وجهات أخرى دعم المبادرات الرامية إلى إشراك أصحاب المصلحة، بمن فيهم الروهينغيا وغيرهم من أفراد الأقليات في ميانمار، قبل انعقاد المؤتمر الرفيع المستوى، وكذلك عقد حلقات نقاش على هامش المؤتمر الرفيع المستوى، من أجل تقديم مساهمة مجدية في تحقيق أهداف المؤتمر الرفيع المستوى؛

5 - **تدعو** منظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك الوكالات والصناديق والبرامج، إلى المشاركة بنشاط في العملية المفضية إلى عقد المؤتمر الرفيع المستوى، بهدف تحسين كفاءة منظومة الأمم المتحدة وقدرتها على تقديم الدعم والمساعدة بوجه عام، بما في ذلك المساعدة الإنسانية، فيما يتعلق بالأوضاع التي تؤثر على مسلمي الروهينغيا وغيرهم من الأقليات في ميانمار؛

6 - **تقرر** أن يصدر رئيس الجمعية العامة موجزا مقتضبا وعملي المنحى للمؤتمر الرفيع المستوى استنادا إلى المناقشة الدائرة بين المشاركين في المؤتمر؛

7 - **تشجع** جميع الدول الأعضاء والمراقبين في الجمعية العامة على المشاركة في المؤتمر الرفيع المستوى على أرفع مستوى ممكن، ويفضل أن يكون ذلك على مستوى رؤساء الدول والحكومات؛

8 - **تدعو** المنظمات غير الحكومية التي تتمتع بالمركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي إلى أن تسجل أسماءها لدى الأمانة العامة لحضور المؤتمر الرفيع المستوى؛

9 - **تطلب** إلى رئيس الجمعية العامة أن يضع قائمة بممثلي المنظمات غير الحكومية المعنية الأخرى، ومنظمات المجتمع المدني، ومراكز الفكر والمؤسسات الأكاديمية الذين يمكنهم المشاركة في المؤتمر الرفيع المستوى، مع مراعاة مبادئ الشفافية، ومع إيلاء الاعتبار الواجب للتكافؤ بين الجنسين وتمثيل الشباب، وأن يقدم القائمة المقترحة إلى الدول الأعضاء للنظر فيها على أساس عدم الاعتراض<sup>(2)</sup>، وأن يُطلع الجمعية على القائمة لكي تتخذ الجمعية قرارا نهائيا بشأن المشاركة في المؤتمر الرفيع المستوى؛

10 - **تقرر** بث وقائع المؤتمر الرفيع المستوى على شبكة الإنترنت، وتشجع رئيس الجمعية العامة والأمين العام ومنظومة الأمم المتحدة على إبراز المؤتمر الرفيع المستوى على أعلى مستوى، من خلال جميع المنابر الإعلامية وتكنولوجيات المعلومات والاتصالات ذات الصلة.

الجلسة العامة 62

25 آذار/مارس 2025

(2) ستشمل القائمة الأسماء المقترحة، وكذلك الأسماء النهائية. ويبلغ مكتب رئيس الجمعية العامة ومقدم الطلب بالأساس العام لأي اعتراضات، إذا طلبته دولة أو أكثر من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة أو الدول الأعضاء في الوكالات المتخصصة.